



Distr.
GENERAL

A/33/482
13 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣

تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول)

المقرر : السيد حمزة محمد حمزة (الجمهورية العربية السورية)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستيها العامتين ٤ و ٥ المعقودتين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والثلاثين ، البند المعنون : " الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ " ، وأن تحيله الى اللجنة الخامسة .

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٣٠ و ٣٥ الى ٣٧ و ٣٩ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٨ و ٥١ و ٥٢ المعقودة في الفترة من ٩ تشرين الثاني/نوفمبر الى ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ .

٣ - وكان معروضا على اللجنة ، من اجل نظرها في هذا البند ، الوثائق التالية :

(أ) الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ (١) ؛

(ب) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثامنة عشرة (٢) ؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الخطة المتوسطة الأجل

؛ (A/33/345)

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/33/6) ، الأجزاء من ١ الى ٣٠ (والتصويبات .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) .

(د) مذكرة من الامانة (استجابة لطلب مقدم من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة عشرة بشأن برنامج السلع الاساسية المتضمن في الخطة المتوسطة الاجل لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣) (A/C.5/33/51) ؛

(هـ) تقرير الامين العام عن مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاشة في حالات الكوارث (A/C.5/33/60 و Corr.1).

٤ - وفي الجلسة ٣٠ المعقودة في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، عرض رئيس لجنة البرنامج والتنسيق في بيان شفوى تقرير تلك اللجنة^(٣) (A/C.5/33/SR.30) ، الفقرات ٢٧-٣٦) .

٥ - وفي الجلسة نفسها عرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في بيان شفوى ايضا ، تقرير تلك اللجنة (A/33/345) (A/C.5/33/SR.31) ، الفقرات ٣٩-٤٢) .

٦ - وتكلم مساعد الامين العام (المراقب المالي) امام اللجنة عن الخطة المتوسطة الاجل في الجلستين ٣٦ و ٤٨ المعقودتين في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر و ١ كانون الأول /ديسمبر (A/C.5/33/SR.36) ، الفقرات ٥- و A/C.5/33/SR.40) ، الفقرات ١-١٠) .

٧ - وفي الجلسة ٤٨ أيضا تكلم مساعد الامين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق امام اللجنة (A/C.5/33/SR.48) ، الفقرتان ١٦ و ١٧) .

ثانيا - نذر اللجنة في مشاريع القرارات

٨ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم ممثل تونس مشروع القرار التالي (A/C.5/33/L.19) باسم الدول الاعضاء التي هي ايضا أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين :

"ان الجمعية العامة ،

"ان تشير الى قراراتها ٩٣/٣١ بشأن الخطة المتوسطة الأجل و ٢٠٦/٣٢ بشأن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ،

"وان تشير الى قرارها ١٩٧/٣٢ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ،

"وقد تلقت الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للأمم المتحدة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ والتقاريرين المتصلين بالموضوع للجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وكذلك التقارير عن التقييم المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ،

(٣) المرجع نفسه .

"وان تعرب عن أسفها الشديد للتأخير غير المقبول في تقديم الوثائق الأمر الذى حال دون النازر بشكل كامل في الخطة المتوسطة الأجل ،

"وان لا يخرب عن بالها مقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٧٨ / ٨٤ بشأن الخطة المتوسطة الأجل وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق ،

" ١ - تحيط علما بالخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ وترجو من الامين العام استخدامها في ضوء تعليقات لجنة البرنامج والتنسيق على ابواب الخطة كل على حدة ، بوصفها الاطار لاعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ؛

" ٢ - تقر ان تنظر في دورتها التالية ، وفي نفس الوقت الذى تقوم فيه بالنظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، في التوصيات التي قد يصدرها المجلس الاقتصادى والاجتماعي في عام ١٩٧٩ فيما يتعلق بالتوجيه الذى سيعطى لبرامج المنظمة في ضوء الفقرة (هـ) من مقرر المجلس ؛

" ٣ - تحيط مع التقدير علما بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق الوارد في الوثيقة A/33/38 ؛

" ٤ - تحب باعتماد لجنة البرنامج والتنسيق اجراء دراسة متعمقة لعملية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ؛

" ٥ - تقر توصيات وحدة التفيتش المشتركة بشأن البرمجة والتقييم في ضوء النتائج التي توصلت اليها لجنة البرنامج والتنسيق وكذلك توصيات تلك اللجنة بشأن تقييم البرامج كل على حدة وخاصة تلك المتعلقة بالدراسة المقدمة من الامين العام حول جدوى وضع اهداف محددة المدة للبرامج الفرعية وكذلك تقييم مخرجات البرامج مرة كل سنتين ؛

" ٦ - تؤيد المبادئ التوجيهية التي اقترحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن ادراج معلومات مالية في الخطط المتوسطة الأجل المقبلة ؛

" ٧ - تحيط علما بالتقرير المرحلي المقدم من لجنة البرنامج والتنسيق عن تنفيذ القرار ١٩٧/٣٢ ؛

" ٨ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن تتألف الدراسة الاستقصائية التمهيدية للخطة المتوسطة الأجل من تحليل لانشطة المنظمة والاستراتيجية الموضوعية لتنفيذها وأن يقوم باعدادها المدير العام للتعاون الاقتصادى الدولي والتنمية تحت سلطة الامين العام ؛

" ٩ - تقر توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن تحقيق مزيد من الاتساق في البرمجة داخل منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك الطلب المقدم الى لجنة التنسيق الادارية لتقديم مقترحات مفصلة لضمان الاشراف العام على اهداف وخطط مؤسسات المنظومة ؛

١٠ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن يشترك المدير العام للمتعانوا الاقتصادى الدولى والتنمية في اعداد تحليلات برامج شاملة لكل المنظمات على قرار ما اقترحتة لجنة البرنامج والتنسيق .

٩ - وفي الجلسة ٥١ المعقودة في ٥ كانون الاول / ديسمبر قدم ممثل تونس باسم الدول الاعضاء التي هي أيضا أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين مشروع قرار منقح (A/C.5/33/L.19/Rev.1) فيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٩٣/٣١ بشأن الخطة المتوسطة الأجل، و٣٥٣٤ (د-٣٠) بشأن الطريقة عرض الميزانية البرنامجية ، و ٢٠٦/٣٢ بشأن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ، " وان تشير الى قرارها ٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ،

" وقد تلقت الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للامم المتحدة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ والتقريبن المتصلين بالموضوع للجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وذلك التقارير عن التقييم المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ،

" وان لا يخرب عن بالها مقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٧٨/٨٤ بشأن الخطة المتوسطة الأجل وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق ،

" وان تعرب عن أسفها الشديد للتأخير فير المقبول في تقديم الوثائق الأمر الذى حال دون النظر بشكل كامل في الخطة المتوسطة الأجل ،

" ١ - تحيط علما بالخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣، وترجو من الامين العام استخدامها في ضوء تعليقات لجنة البرنامج والتنسيق على أبواب الخطة كل على حدة ، بوصفها الاطار لاعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ؛

" ٢ - تقرر أن تنظر في دورتها التالية ، وفي نفس الوقت الذى تقوم فيه بالنظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، في التوصيات التى قد يصدرها المجلس الاقتصادى والاجتماعي في عام ١٩٧٩ فيما يتعلق بالتوجيه الذى سيعطى لبرامج المنظمة في ضوء الفقرة (د) من مقرر المجلس ؛

" ٣ - تحيط مع التقدير علما بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق الوارد في الوثيقة

؛ A/33/33

" ٤ - ترعّب باعتزام لجنة البرنامج والتنسيق اجراء دراسة متعمقة لعملية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ؛

" ٥ - تقر التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن البرمجة والتقييم (A/33/226) في ضوء النتائج التي توصلت اليها لجنة البرنامج والتنسيق وتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، وكذلك توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الدراسة المقدمة من الامين العام حول جدوى وضع أهداف محددة المدة للبرامج الفرعية ؛

" ٦ - تقر التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن التقييم فسي مناقمة الامم المتحدة (A/33/225) كما علقته عليه لجنة التنسيق الادارية ولجنة البرنامج والتنسيق وتقريرها عن تقييم برنامج الادارة العامة والمالية العامة (A/33/227) كما علقه عليه الامين العام ولجنة البرنامج والتنسيق ؛

" ٧ - تؤيد المبادئ التوجيهية التي اقترحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن ادراج معلومات مالية في الخطط المتوسطة الأجل المقبلة ؛

" ٨ - تحيط علما بالتقرير المرحلي المقدم من لجنة البرنامج والتنسيق عن تنفيذ القرار ٣٢ / ١٩٧ ؛

" ٩ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن تتألف الدراسة الاستقصائية التمهيدية للخططة المتوسطة الأجل من تحليل لأنشطة المنظمات والاستراتيجية الموضوعية لتنفيذها وأن يقوم باعدادها المدير العام للتعاون الاقتصادي الدولي والتنمية تحت سلطة الامين العام ؛

" ١٠ - تقر توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن تحقيق مزيد من الاتساق في البرمجة داخل منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك الطلب المقدم الى لجنة التنسيق الادارية لتقديم مقترحات مفصلة لضمان الاشراف العام على أهداف وخطط مؤسسات المنظومة ؛

" ١١ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن يشترك المدير العام للتعاون الاقتصادي الدولي والتنمية في اعداد تحليلات برامج شاملة لكل المنظمات على قرار ما اقترحتة لجنة البرنامج والتنسيق .

" ١٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم للجنة البرنامج والتنسيق الخدمات الفنية والأساسية اللازمة لتمكين من النهوض بمسؤولياتها المتزايدة ، ولا سيما تنفيذ برنامج العمل الذي حددته هي نفسها لعام ١٩٧٩ .

١٠ - ثم قدم ممثل تونس تعديلا شفويا للنص الوارد أعلاه زيد فيه على الفقرة ٤ من المندوب ليصبح نصها كما يلي :

" ترحب باعتزام لجنة البرنامج والتنسيق اجراء دراسة متعمقة لعملية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ، وتعرب عن رغبة في أن تؤدي هذه الدراسة الي حل

للمشاكل الناشئة عن التأخير في توزيع الوثائق ، وتؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق التي تقضي بوجوب توفير الوثائق المطلوبة قبل بداية كل دورة بستة أسابيع على الأقل . ”

١١ - وفي الجلسة نفسها قدم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعديلات (A/C.5/33/L.26) لمشروع القرار المنقح (A/C.5/33/L.19/Rev.1) ، وذكر أن ثمة أخطاء في الترجمة الانكليزية لهذه التعديلات وقدم تصحيحات شفوية وفيما يلي التعديلات المقترحة بصيغتها المصححة شفويا :

١ - تعاد صياغة الفقرة الثالثة من الديباجة على النحو التالي :

” وان تحيط علما بتقريرى لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن المشروع المقترح للخطة المتوسطة الأجل للامم المتحدة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وكذلك بالتقارير عن التقييم المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ، ” .

٢ - في الفقرة الرابعة من الديباجة يستعاض عن عبارة ” بشأن الخطة المتوسطة الأجل ” بعبارة ” بشأن مشروع الخطة المتوسطة الأجل ” .

٣ - يستعاض عن نص الفقرة الخامسة من الديباجة بالنص التالي :

” وان تعرب عن أسفها الشديد للتأخير فير المقبول في تقديم الوثائق المتعلقة بمشروع الخطة المتوسطة الأجل ، الأمر الذى حال دون النافذ فيه بشكل مفيد من جانب الأجهزة الدولية الحكومية المختصة وفقا للاجراء المحدد في قرار الجمعية العامة (٣١/٩٣) ، ” .

٤ - تضاف الفقرة الجديدة التالية الى الديباجة :

ونلاحظ لأن الأمانة العامة للامم المتحدة تقوم حاليا بتنقيح الباب ٢٧ من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة ، وأن هذا الباب معروض الآن على المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ” .

٥ - تعدل الفقرة ١ ليكون نصها كما يلي :

” ١ - تحيط علما بمشروع الخطة المتوسطة الأجل المقترح للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ وترجو من الأمين العام أن يستخدمه في ضوء تعليقات لجنة البرنامج والتنسيق ومناقشات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية المستأنفة حول أبواب الخطة ، كل على حدة ، آخذاً بعين الاعتبار الفقرة ٦ من ديباجة هذا القرار بوصفها إطاراً لاعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، مع التقيد الدقيق بأحكام قرارى الجمعية العامة (٣١/٩٣ و ٣٢/٢٠١) ؛ ”

٦ - تعدل الفقرة ٢ ليكون نصها كما يلي :

” ٢ - تقرر النافذ في الابواب ذات الصلة من مشروع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ في دورتها التالية في ضوء التوصيات التي قد يقدمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٧٩ بشأن التوجيه الذى سيعطى لبرامج المندامة فسي نسر الفقرة (هـ) من مقرر المجلس ؛ ” .

١٢ — وقال ممثل الولايات المتحدة الأمريكية انه يرى ان كلمة " الدراسة " الواردة في الفقرة د من منطوق مشروع القرار (A/C.5/33/L.19/Rev.1) قد تكون مضللة حيث انه يمكن تفسيرها على أنها تعني ان الامر يحتاج الى مزيد من الاستعراض على حين انه سيجرى ، في الواقع ، اختبار لجدوى وضع أهداف محددة المدة . واقترح شفويا احلال كلمة " الاختبار " محل كلمة " الدراسة " في الفقرة هـ .

١٣ — واقترح ممثل استراليا شفويا تعديلين للفقرة الاولى من المنطوق :

(أ) اضافة عبارة " وتوصيات " بعد كلمة " تعليقات " .

(ب) حذف عبارة " على أبواب الخطة كل على حدة " .

١٤ — وتكلم ممثل تونس باسم مقدي مشروع القرار (A/C.5/33/L.19/Rev.1 بصيغته المعدلة) فقال ان المشروع ليس اقتراحا لمجموعة السبعة والسبعين يتسم بالتحيز الضيق وانما يتضمن نتائج مشاورات واسعة النطاق ، وانه ليس لديه أى اعتراض على التعديل الذى اقترحه الاتحاد السوفياتي فـ في الفقرة ٣ من الوثيقة A/C.5/33/L.26 ولكنه ، باستثناء ذلك ، يعارض ادخال أية تعديلات أخرى .

١٥ — وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ٦ كانون الاول / ديسمبر أعلن ممثل تونس ، باسم مقدم مشروع القرار ، ان في امكانه قبول التعديلين المقترحين في الفقرتين ٢ و ٣ من الوثيقة A/C.5/33/L.26 وانه يوافق على فهم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بأن استخدام كلمة " دراسة " في الفقرة الخامسة من منطوق مشروع القرار (A/C.5/33/L.19/Rev.1 بصيغته المعدلة) لا يعني مزيدا من استعراض الحاجة الى اختبار جدوى وضع أهداف محددة المدة . ثم أعلن ممثل الولايات المتحدة الأمريكية انه لن يصير على التعديل الذى اقترحه .

١٦ — واقترح ممثل استراليا حذف عبارة " في ضوء " والاستعاضة عنها بعبارة " مع مراعاة " حسب الاقتضاء ، " في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار (A/C.5/33/L.19/Rev.1 بصيغته المعدلة) .

١٧ — وبعد عدد من الكلمات التي تعارض هذا الاقتراح سحب ممثل استراليا تعديله المقترح .

١٨ — وبعد أن تبادل ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الآراء مع ممثل تونس سحب التعديلات المقترحة لمشروع القرار في الفقرات ١ و ٤ و ٥ و ٦ من الوثيقة A/C.5/33/L.26 بصيغتها المصححة شفويا .

١٩ — واقترح الرئيس اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء . وطلب ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية طرحه للتصويت . وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ٦ كانون الاول / ديسمبر اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/33/L.19/Rev.1 بصيغته المعدلة بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت .

٢٠ — وترد في المحاضر الموجزة للجنة (A/C.5/33/SR.30 و 35-37 و 39 و 44 و 47 و 48 و 51 و 52) التعليقات والملاحظات التي أدلت بها الوفود خلال مناقشة هذا البند وكذلك تعليقاتها للتصويت .

ثالثاً - توصيات اللجنة الخامسة

٢١ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الخطة المتوسطة الأجل ، و ٣٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن طريقة عرض الميزانية البرنامجية ، و ٢٠٦/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ،

وان تشير الى قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ،

وقد تلقت الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للأمم المتحدة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ (٤) ، والفصول ذات العلاقة من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (٥) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٦) وكذلك التقارير عن التقييم المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة (٧) ،

وان لا يغرب عن بالها مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/٨٤ المؤرخ في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ بشأن مشروع الخطة المتوسطة الأجل وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق ،

وان تعرب عن أسفها الشديد للتأخير غير المقبول في تقديم الوثائق المتعلقة بمشروع الخطة المتوسطة الأجل ، الأمر الذي حال دون النظر فيه بشكل مفيد من جانب الأجهزة الدولية الحكومية المختصة وفقاً للإجراء المحدد في قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١ .

١ - تحيط علماً بالخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ وترجو من الأمين العام استخدامها في ضوء تعليقات لجنة البرنامج والتنسيق على أبواب الخطة كل على حدة ، بوصفها الاطار لاعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ؛

(٤) A/33/6 ، الأجزاء ١ - ٣٠ .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفصل الاول ، الفرع دال ، والفصل الثامن .

(٦) A/33/345 .

(٧) A/33/225 و A/33/226 و E/1978/41 و Corr.1 .

٢ - تقرر ان تنظر في دورتها التالية ، وفي نفس الوقت الذى تنظر فيه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، في التوصيات التي قد يقدمها المجلس للاقتصادى والاجتماعي في عام ١٩٧٩ فيما يتعلق بالتوجيه الذى سيعطى لبرامج المنظمة في ضوء الفقرة (د) من مقرر المجلس ١٩٧٨ / ٨٤ المؤرخ في ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ ؛

٣ - تحيط مع التقدير علما بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق (٨) ؛

٤ - ترحب باعترام لجنة البرنامج والتنسيق اجراء دراسة معمقة لعملية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ، وتعرب عن رغبتها في أن تؤدي هذه الدراسة الى حل للمشاكل الناشئة عن التأخير في توزيع الوثائق ، وتؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق التي تقضي بوجوب توفير الوثائق المطلوبة قبل بداية كل دورة بستة أسابيع على الأقل ؛

٥ - تقرر التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن البرمجة والتقييم (٩) في ضوء النتائج التي توصلت اليها لجنة البرنامج والتنسيق وتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (١٠) ، وكذلك توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الدراسة المقدمة من الامين العام حول جدوى وضع أهداف محددة المدة للبرامج الفرعية ؛

٦ - تقرر التوصيات الواردة في تقريرى وحدة التفتيش المشتركة عن التقييم في منظومة الامم المتحدة (١١) كما علّقت عليه لجنة التنسيق الادارية (١٢) ولجنة البرنامج والتنسيق ، وعن تقييم برنامج الادارة العامة والمالية العامة (١٣) كما علّق عليه الامين العام (١٤) ولجنة البرنامج والتنسيق ؛

٧ - تؤيد المبادئ التوجيهية التي اقترحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن المعلومات المالية التي ينبغي ادراجها في الخطط المتوسطة الأجل المقبلة ؛

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (٨/33/3°) .

(٩) A/33/226 .

(١٠) A/33/226/Add.1 و Corr.1 .

(١١) A/33/225 .

(١٢) A/33/225/Add.1 .

(١٣) A/33/227 .

(١٤) A/33/227/Add.1 .

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/33) ، الفصل الاول ، الفرع واو .